من فرض طوافه ثم يلوذ بالركن حتى ادري البنا
فيأخذ في طوافه فيعمل فيقول في طوافه في كل
شوط منها مثل ما فعله وقاله في عمرته حتى
يكمل له سبعة أشواط كلها غير داخل في
الحطيم في شيء منها فاذا اتمها صلى ركعتين
خلف مقام ابراهيم عليه السلام بلا ايذاء
لاحد من الناس والا فحيث أمكن من المسجد الا
الحطيم ولا يمل وبعد الفراغ منهما فعد الدعا
بما فتح الله له على اثرهما فيأتي زمزم ليشرب

من مائها

من مائها ويصب على رأسه ويقول هنالك
مثل ما قاله لعمرته او ما اشبه ذلك ويمضي
فيأتي السعي بين الصفا والمروة فيخرج من
باب الصفا للسعي فيما بينهما على نية يقدمها
لاداء لوجوبه عليه قربة الى ربه فيقول
ويعمل في هذا السعي لحجته مثل ما فعله واتى
به في السعي لعمرته ولا فرق في قول ولا
عمل وقد مضى القول بانه لو ان يصعد على
الصفا والمروة الا وانه لمن المتمتع له قدما

Copyright © King Saud University